

▪ تقليص منطقة نفوذه بحذف الجماعات الترابية التابعة لدائرة فم زكيد، (إقليم طاطا) والجماعات الترابية التابعة لدائرة تالوين (إقليم تارودانت) وذلك بإحاقهما على التوالي بالمديرية الإقليمية للفلاحة لطاطا والمكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لسوس ماسة.

وبخصوص المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لتافيلالت:

* المحدث بموجب المرسوم الملكي رقم 66-833 المؤرخ في 07 رجب 1386 (22 أكتوبر 1966)، وذلك بهدف القيام بعمليات ضم الأراضي، والتجهيز الهيدروفلاحي، وبصفة عامة جميع التدخلات التي ترمي إلى تحسين الإنتاج الفلاحي بمنطقة تافيلالت، والذي تمتد منطقة نفوذه، بموجب المرسوم الملكي رقم 66-878 الصادر في 07 رجب 1386 (22 أكتوبر 1966)؛ على تراب إقليم الرشيدية؛ دائرتي الريش وإملشيل التابعتين لإقليم ميدلت؛ دائرتي أسول والنيف التابعتين لإقليم تنغير ودائرتي تالسينت وبني تادجيت التابعتين لإقليم فكيك.

وبناء على مداولتي مجلسه الإداري في دورتيه المنعقدتين بتاريخ 2017/12/20 و2018/12/28 فإنه قرر:

▪ توسيع منطقة نفوذه ليشمل أيضا الجماعات الترابية التابعة لدائرتي ميدلت وبومية.
▪ تقليص منطقة نفوذه بحذف الجماعات الترابية التابعة لدائرتي بني تادجيت وتالسينت وإحاقهما بمنطقة نفوذ المديرية الإقليمية للفلاحة بفكيك،
▪ تقليص منطقة نفوذه كذلك بحذف الجماعات الترابية لألنيف، ولمصيصي ولحصيا التابعة لدائرة ألنيف، والجماعتين الترابيتين لأسول ولأيت هاني التابعتين لدائرة أسول (إقليم تنغير) ليتم إحاقها بمنطقة نفوذ المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لورزازات.

أما فيما يخص المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لسوس ماسة:

* المحدث بموجب المرسوم الملكي رقم 157.2.70 الصادر في 6 شعبان 1390 (8 أكتوبر 1970)، وذلك بهدف القيام بعمليات ضم الأراضي، والتجهيز الهيدروفلاحي، وبصفة عامة جميع التدخلات التي ترمي إلى تحسين الإنتاج الفلاحي بمنطقة سوس عامة،

* والذي تمتد منطقة نفوذه، بموجب المرسوم 2-70-158 الصادر في 6 شعبان 1390 (8 أكتوبر 1970) كما تم تنميته وتغييره بالمرسوم رقم 2-72-601 الصادر في 4 شوال 1392 (11 نونمبر 1972) والمرسوم رقم 2-83-446 الصادر في 29 ربيع الثاني 1405 (21 يناير 1985) والمرسوم رقم 2-04-958 الصادر في 6 محرم 1426 (15 فبراير 2005).

وبناء على مداولة مجلسه الإداري المنعقد في 11 يونيو 2018 قرر:

▪ توسيع منطقة نفوذه ليشمل كذلك الجماعات الترابية لتالوين، ولأكادير ملول، ولأهل تفنوت، ولأسكاون، ولأسايس، ولأساكي، ولأزرار، ولإيكيدي، ولسيدي احساين، ولتاويالت، ولتسوسفي، ولتيزكزاوين، ولتوبقال، ولزكموزن، ولأوزيو، ولتيسراس التابعة لدائرة تالوين (إقليم تارودانت).

ونظرا لأهمية هذه المشاريع في تحقيق تنمية المنطقة، أعرض عليكم مشروع مرسومين يقضيان بتغيير الحدود الترابية لمناطق نفوذ المكتبين الجهويين للاستثمار الفلاحي لكل من تافيلالت وورزازات ومشروع مرسوم يقضي بتوسيع حدود تراب نفوذ المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لسوس ماسة.

ذلك هو موضوع مشاريع هذه المراسيم.

وزير الفلاحة والصيد البحري
والصحة القروية والمياه والغابات
عز الدين عنيوش

مشروع مرسوم رقم 2.08.2.00 صادر في (.....) يقضي بتعيين الحدود
الترابية للمكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لتافيلالت.

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة
والصيد البحري والتنمية
القروية والمياه والغابات

وقعه بالعطف:

وزير الفلاحة والصيد
البحري والتنمية القروية
والمياه والغابات

رئيس الحكومة،

بناء على المرسوم الملكي رقم 833.66 الصادر في 7 رجب 1386 (22 أكتوبر
1966) بإحداث المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لتافيلالت؛

الإمضاء:

وبعد الاطلاع على محضري اجتماعي المجلس الإداري للمكتب الجهوي للاستثمار
الفلاحي لتافيلالت المنعقدين بتاريخ 20 ديسمبر 2017 و 12 يونيو 2018؛

نيز اخنوش

وباقترح من وزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة ووزير
الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ووزير التجهيز والنقل
واللوجستيك والماء؛

وزير الداخلية

الإمضاء:

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ

رسم مايلى:

المادة الأولى

تضم دائرة نفوذ المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لتافيلالت تراب الجماعات
المبينة بعده:

بدر الداخلة
الوارثي

وزير التجهيز والنقل
واللوجستيك والماء

الإمضاء:

وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء

عبد القادر اعمارة

*الرشيدية

*شرفاء مدغرة

*الرتب

*الخنك

*أوفوس

*كلميمة

*الواليات كاردوس

*إملاكو

*فركلة العليا

*فركلة السفلى

*بنشغريون العلوي

*اغريس السفلي

*تنجداد

*ملعب

*تاديغوست

وزير الاقتصاد والمالية
الإمضاء:

وزير الاقتصاد والمالية
وإصلاح الإدارة

بنشغريون العلوي

*واد النعام
*بودنيب

*أرفود
*عرب الصباح زيز
*اعرب الصباح غريس
*الجرف
*السيفا
*فزنا

*الريصاني
*مولاي علي الشريف
*بني امجد سجماسة
*السفلات
*الطاوس
*سيدي علي

*الريش
*النزلة
*كرامة
*غرس تعلالين
*كبير
*امززل
*سيدي عياد
*زاوية سيدي حمزة

*أيت يحيى
*أموكر
*بوازمو
*إملشيل
*اوتربات

*بومية
*اغبالو
*أكديم
*أنمزي
*سيدي يحيى أيوسف
*تنوردي
*تونفيت
*تيزي نغشو

*ميدلت
*أيت بن يعقوب
*امرصيد
*إيتزر
*ايت ازدك
*ميبلاذن
*زايدة
*أيت عياش

المادة الثانية

تنسخ أحكام المرسوم رقم 66-878 الصادر في 7 رجب 1386 (22 أكتوبر 1966) بتعيين الحدود الترابية للمكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لتافيلالت والمرسوم رقم 445-83-2 الصادر في 29 من ربيع الآخر 1405 (21 يناير 1985) بتوسيع نطاق الاختصاص الإقليمي للمكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لتافيلالت.

المادة الثالثة

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى كل من وزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة ووزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ووزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء، كل واحد منهم فيما يخصه.

حرر بالرباط، في.....: